(\* نمرة الوقائع 743)

طبعت بمطبعة بولاق يوم الاحد 9 محرم الحرام سنة 1295هـ الموافق 13 يناير الأفرنجي سنة 1878م الموافق 6 طوبه قبطي سنة 1594

ص3/ عمود 2

تابع ما ورد من ديوان الحقانية

عن أسماء العزب التابعة لمحكمة القناطر الخيرية

|  |  |
| --- | --- |
| عدد |  |
| 1 | عزبة شلقان بدايرتها |
| 1 | عزبة المناشي بدايرتها |
| 2 | فقط هما العزبتين الموضحتين لا غير |

(\* نمرة الوقائع 748)

طبعت بمطبعة بولاق يوم الاحد 15 صفر سنة 1295هـ الموافق 17 فبراير الأفرنجي سنة 1878م الموافق 11 أمشير قبطي سنة 1594

ص4/ عمود 2

نص اعلان وارد من ديوان الأوقاف بتاريخ 9 صفر سنة 95

محلات من يرغب مشتراها بالزيادة عن الراسي به بالمزاد يحضر لديوان المدارس لاعطاه القول اللازم بما يرغبه

قاعة صغيرة بحارة درب الأخرس ببندر بني سويف راسي مزادها بمبلغ 121 قرش صاغ

حصة 9 قراريط من منزل بشق الثعبان راسي مزادها بمبلغ 1800 قرش صاغ

محلات من يرغب مشتراها حسب ما توضح أعلاه يتوجه بطرف حضرة باشمهندس الأوقاف بسراي درب الجماميز

حصص وهي قيراطين ونصف خمس قيراط من خمسة دكاكين بوكالة القاو وقجية وثلاثة قراريط من دكانين بالوكالة المذكورة قيراط وثلثاي وثلث سدس قيراط من دكان بشارع سكن الحاج علي سناراسي مزاد الجميع بمبلغ 2560 قرش صاغ

منزل بدرب البانسسيه شركة المكاتب مع اسماعيل افندي رمشي راسي مزاده بمبلغ 23220 قرش صاغ

نصف منزل بغيط العده راسي مزاده بمبلغ 1510 قرش صاغ

حصه 18 قيراط بستة عشر خزانة وحاصل بوكالة خان اللاروند بالنحاسين راسي مزادها بمبلغ 1500 قرش صاغ

منزل بحارة درب أبو لحاف شركة الكاتب مع مذكورين راسي مزاده بمبلغ 15500 قرش عمله تعريفيه

المحلات المواضحة أعلاه راسي مزاده مبيعها بالمبالغ المبينة قرين كل محل فيقتضي ان من يرغب لمشتري شئ منها بعد معاينته يحضر للجهة التي يقبل منها المزاد حسب الموضح أعلاه وقد تحدد ميعاد لحضور الراغبين ثلاثين يوم اعتبارا من تاريخه ومن يتأخر يكون ديوان المعارف مخير في قبول مزاده وعدمه وقد تحرر هذا لمعلومية الجميع به .

(\* نمرة الوقائع 750)

طبعت بمطبعة بولاق يوم الاحد 29 صفر سنة 1295هـ الموافق 3 مارث الأفرنجي سنة 1878م الموافق 25 أمشير قبطي سنة 1594

ص4/ عمود 1

اعلانات

نص اعلان وارد من ديوان الأوقاف بتاريخ 25 صفر سنة 95

|  |  |
| --- | --- |
| عدد |  |
| 1 | منزل خرب كائن بالعطوف وقف علم الدين شكر الله نظارة الشيخ أحمد على المنوفي مقتضي خر وجه من وقفه بطريق الأستبدال ومقدار مسطح أرضه 137,13 ذراع تقريبا وقايمه مزاد استبداله بطرف مأمور قسم أول أوقاف فكل من له رغبه فى اخذه بالآستبدال فمن بعد معاينه اياه يتوجه لمأمور قسم أول أوقاف ويضع مزاده بما يرغبه بقايمه المراد وتحدد لنهو ذلك خمسة عشر يوما من تاريخه. |
| 1 | نصف معصره خربه كائنة بخط الواجهة ببولاق وقف الحاج ابراهيم حجاب نظارة الست نفيسة بنت حسن مقتضي خروج بناء الحصة المذكورة من وقفها بطريق الاستبدال وخروج أرضها كاملا أيضا بالاستبدال ومقدار مسطح أرضها المذكورة 922 مترا ومقدر بمعرفة أهل الخبرة مبلغ استبدال بنا نصف المعصرة المذكوره 90 جنيه مصري واستبدال ارضها في الكامل 40 جنيه مصري فكل من يرغب لاخذ بنا نصفها وارضها بالزيادة عن ما ذكر فمن بعد معاينته ذلك يتوجه بطرف مأمور قسم ثاني أوقاف ويضع مزاده بما يرغبه بقايمة المزاد وتحدد لنهو ذلك خمسة عشر يوما من تاريخه |
| 1 | أرض جنينة كائنة خارج الحسينية بسكة العباسية بجهة الظاهر وقف أحمد أغا ميلاده ومقدار مسطحها 18759 ذراع عبارة عن فدانين وكسور مقتضى خروجها بالأستبدال مع ما فيها من الأشجار والألات فكل من يرغب لأخذها بطريق الأستبدال فمن بعد معاينته اياها يتوجه بطرف رئيس دلالين العقارات ويضع مزاده بما يرغبه بقايمة المزاد وتحدد لنهو ذلك واحد وثلاثون يوما من تاريخه |
| 1 | نصف منزل خرب كائن بحارة السقايين وقف شلبيه بنت جرجس حنس مقتضي خر وجه من وقفه بطريق الأستبدال ومقدار مسطح المنزل بالكامل 15 و 75 ذراع ومقدار قمية استبداله 20 بنتو فكل من له رغبة فى أخذه بالاستبدال فبعد معاينته اياه يتوجه بطرف مأمور قسم ثاني أوقاف ويضع مزاده بما يرغبه بقايمة المزاد وتحدد لنهو ذلك خمسة عشر يوما من تاريخه |
| 4 | الأربعة محلات الموضحين اعلاه تجوز شرعا بخروجهم من أوقافهم بطريق الاستبدال ومن الأقتضاء درجهم بالوقائع كما الجاري فاقتضي تحريره لينتبه بالأجراء هكذا ليكون ذلك في علم الجميع . |

(\* نمرة الوقائع 751)

طبعت بمطبعة بولاق يوم الاحد 6 ربيع الأول سنة 1295هـ الموافق 10 مارث الأفرنجي سنة 1878م الموافق 2 برمهات قبطي سنة 1594

ص4/ عمود2

اعلانات

نص اعلان وارد من محافظة مصر بتاريخ غاية صفر سنة 95

انه من ضمن القطعة الأرض الباقية من كامل الجنينة الكائنة بطريق بولاق فيما بين قنطرة المدابغ وبولاق المقابلة لغيط البقلجي المعروف بغيط الأمير حسن كتخدا النجدلي وما بها من البيرين الساقية المعينة وعدتهما المركبة على على فوههما الصالحين للادارة والانشآت والبناء والمستجد الذي بواجهتهما بعد الذي أخرج من الجنينة المذكورة بالسكة الحديد الموصلة لقصر النيل وبالترعة الإسماعيلية المعروفة القطعة الأرض المذكورة الأن بمعروف حصة قدرها أربعة قراريط وأربعة أخماس قيراط معبر عنها باربعة قراريط وثلثاي وثمن قيراط وسدس ثلث ثمن قيراط وثلثاي وثمن ثلث ثمن ثلث ثمن قيراط وخمس ثلث ثمن ثلث ثمن ثلث ثمن قيراط يقال بأنها جارية في ملك المرحومة الست حفيظة المهديه المتوفية عن أختها المرحومة الست خديجة المهدية وعن حضرة الأستاذ مفتي أفندي السادة الحنفية وحضرة أخيه الشيخ محمد عبد اللطيف المهدي وتوفت المرحومة الست خديجة من حضرة الاستاذ مفتي أفندي الساده الحنيفيه وحضرة أخيه الشيخ محمد عبد اللطيف المهدي وان الحجة الشاهدة بالتمليك ضايعة وبمقتضى ما أشير بما صدرلهنا من نظارة الداخلية رقيم 15 صفر سنة 95 نمرة 28 وما ورد من حضرة الأستاذ الموما اليه رقيم 24 الجاري نمرة 61 كتب بتاريخ لمحكمة مصر بملزم من أجل تحرير حجة بدل الضايعة ولزم تحريره .... .... ذلك بالجرائيل تطبيقا لسابقة ما صدر من الداخلية وتحديد ميعاد خمسة عشر يوما من تاريخه وتوضح بما تحرر للمحكمة على انه بعد انقضاء مدة الميعاد المذكور اذا كان لا يري موانع ولا محذورات فيجري ما تقتضيه الأصول الشرعية نحو ما هو لازم .

(\* نمرة الوقائع 754)

طبعت بمطبعة بولاق يوم الاحد 27 ربيع الأول سنة 1295هـ الموافق 31 مارث الأفرنجي سنة 1878م الموافق 23 برمهات قبطي سنة 1594

ص4/ عمود2

نص اعلان وارد من محافظة مصر بتاريخ 21 ربيع الاول سنة 1295

من ضمن القطعة الأرض الباقية من كامل الجنينة الكائنة بطريق بولاق فيما بين قنطرة المدابغ وبولاق المقابلة لغيط البقلجي المعروف بغيط الأمير حسن كتخدا النجدلي وما بها من البيرين الساقية المعينة وعدتهما المركبة على فوهتهما والانشا والبناء المستجد الذي بواجهتهما بعد الذي أخرج من الجنينة المذكورة بالسكة الحديد الموصلة لقصر النيل والترعة الإسماعيلية المعروفة القطعة الأرض المذكورة الأن بمعروف حصة قدرها ثلثاي قيراط وثلاثة اثمانونصف ثمن ثلث ثمن قيراط قيل بأنها ملك المرحومة عايشة بنت الركوم حسين جلبي وتوفت عن أولادها الثلاثة هم حسن وحسين والست أمونة أولاد المرحوم شيخ العرب سليمان أباظة وتوفي حسن المذكور عن زوجته هما الست عرب بنت المرحوم سليمان العايدي والست أمونة بنت المرحوم محمد جلبي وأولاده الخمسة وهم المرحوم السيد باشا أباظة والست نفيسة وسليمان والست فاطمة والست عيوشة وصدر بخارج شرعي من الست عرب والست أمونة والزوجتين وسليمان ونفيسة وفاطمة وعيوشة لجناب لسعادة السيد باشا أباظة في حصصهم ثم توفت المرحومة أمونة عن ولديها الحاج عوض والست عيوشة ولدي المرحوم حسن جاهين وتوفا المرحوم حسين عن زوجتيه الست غندورة والست ياسمين وأولاده الثلاثة هم عوض حسين أباظة وعبد الله ومحبوبة وتوفت المرحومة غندورة عن ابنها عوض المذكور وتوفا المرحوم السيد باشا اباظة عن زوجاته الثلاثة هي الست أمونة بنت المرحوم بغدادي أباظة والست عائشة بنت المرحوم محمد ابراهيم والست غزة بنت المرحوم سليمان سليمان العايدي وأولاده الاثنين والثلاثون وهما عثمان بك اباظة والست حفيظة والست قمر والست نبوية واسماعيل بك اباظة والست محبوبة والست عديلة وسليمان افندي أباظة وابراهيم افندي اباظة وأحمد بك أباظة والشيخ عبد الرحمن أباظة ومأمون أفندي أباظة والست نور والست أم السعد وآمين أفندي أباظة والست أمينة والست عيوشة وعلى القاصر وعبد الله ومحمد وزينب القصر وخليل القاصر وحسني القاصر والست دودا القاصرة ومحمد توفيق ومحمد شاكر ومصطفي ونبيهه ومحمد وتفيدة وحبيبة ومحمد سعيد وتوفى محمد القاصر عن والدته الست حسن شاه وشقيقته تفيدة واخوانه لوالده المذكورين المشمولين كامل الورثة توكيل اسماعيل بك أباظة ولوجه ما تنوه عن ضياع حجة الحصة البادي الذكر عنها اخطأت التحريرات المقتضية بمخابرة جهات الأقتضاء وكتب لمديرية الشرقية باجراء اللازم للاستحصال على الضمانة ممن يفتمد بها ووردت منها الأفادة رقيم 17 الجاري نمرة 18 ومعها ضمانة بامضاء واختام من كل اسماعيل بك أباظة والضامن اليه محمد صابر عمدة شرويدة وبتاريخه يحرر لمحكمة مصر وأرسلت أليها الضمانة وافادة الميرية لتحرير حجة بدل الشايعة ولزم تحريره للنشر عن ذلك الجرائيل وتحدد ميعاد خمسة عشر يوما من تاريخه وتوضح بما تحرر للمحكمة على انه بانتيهاء الميعاد وعدم وجود موانع ولا محذورات فيما يرام فيجرى ما يقتضي نحو ما هو حسب الجاري.

(\* نمرة الوقائع 756)

طبعت بمطبعة بولاق يوم الاحد 11 ربيع الثاني سنة 1295هـ الموافق 14 أبريل الأفرنجي سنة 1878م الموافق 7 برمودة قبطي سنة 1594

ص1/ عمود 1

في يوم الاثنين الماضي ثامن هذا الشهر الافرنكي توجه بالهيئة الرسمية الى سراية عابدين العالية جناب مسيو (دراجوميس) الذي تعين من دولة اليونان للقنصلية الجنرالية في مصر المحمية وبعد ان تلاقي مع الحضرة الفخيمة الخديوية وقدم الاوراق الرسمية الموذنة باعتماده وأطلقت المدافع حسب المعتادركب العربية المزخرفة الذي خصصت لركوبه وامامه الجاوشية الخيالة حتى عاد الى محله وكان حاضرا في رسم الملاقاة حضرتا دولتلو محمد توفيق باشا ناظر الداخلية وحضر دولتلو حسين كامل باشا ناظر المالية وبعض حضرات الذوات الفخام.

(\* نمرة الوقائع 757)

طبعت بمطبعة بولاق يوم الاحد 18 ربيع الثاني سنة 1295هـ الموافق 21 أبريل الأفرنجي سنة 1878م الموافق 14 برمودة قبطي سنة 1594

ص4/ عمود 3

نص اعلان

مصبغة ومغارتين بشارع اللبودية مطلعين على الخليج مستجدين العمارة أحدهم كبيرة ومنزلين ودور بمنزل داخل قنطره عمر شاه الجميع معدين للسكنى وعدة طاحونة كاملة وشباكين حديد وعامودين رخام للمبيع يسأل عن الجميع من على يوسف الحلاق بالحنقي منزل كبير بالحلمية و 64 فدان عشوري بالجيزة وهنتور بطقم كامل الآلة يستعمل للجوز والفرد يسأل عن الجميع من الخواجة نيشان قلفياه بالسكة الجديدة .

(\* نمرة الوقائع 758)

طبعت بمطبعة بولاق يوم الاحد 25 ربيع الثاني سنة 1295هـ الموافق 28 أبريل الأفرنجي سنة 1878م الموافق 21 برمودة قبطي سنة 1594

ص4/ عمود 2

(اعلانات)

نص اعلان وارد من محافظة مصر بتاريخ 24 ربيع آخر سنة 1295

قد عرض من الحرمة ذنوبة بنت على أغا عبد الرحمن بانه مخلف عن والدها منزل كائن بقلعة الكبش يثمن الخليفة وحجته ضايعة ولما ان حصل التحري بمخابرة بيت المال مصر وديوان الاوقاف والمحكمة وردت الأفادات وأخيرا من محكمة مصر رقيم 13 الجاري نمرة 38 عرضحالات بايضاح ما صار اجراه التي من ضمنها انه تعين الشيخ على حسين النكلاوي أحد كتاب المحكمة لاجراء التحقيق وتوضح منه بانه تحقق لديه ملكية المصونة بنت المدعوة ذنوبة بنت المرحوم على أغا عبد الرحمن الخياط لكامل بناء المكان الكائن بدرب القطانة بقلعة الكبش بثمن الخليفة آل إليها بالأرث الشرعي من قبل أبويها وعمتها المتوفين ما هو والدها على أغا المذكور توفي عن زوجته وسيلة وابنته منها الحرمة زينب واخته لوالده هى الحرمة خضرة ثم توفت وسيلة الزوجة عن ابنتها الحرمة زينب وتوفت الحرمة خضرة عن بنت أخيها الحرمة زينب المذكور من غير شريك لباقي ما أوضحه وما تورى عنه بافادات المحكمة وتقدم ضمانة بامضاء واختام كل من الحرمة زينب المذكورة والضامن اليها حضرة أحمد بك عرابي قائمقام 1 جي بيادة 1 جي فرقة بشأن المنزل المذكور وانه ملك الحرمة ذنوبة البادي ذكرها آل اليها بالأرث لباقي ما توضح عنه بالضمانة وحيث من الاقتضا النشر عن ذلك بالجرانيل وتحدد ميعاد 31 يوما من تاريخه اذانه كتب الى المحكمة فى تاريخه وأرسله إليها الضمانة وباقي الأوراق وتوضح على انه بانتهاء الميعاد البادي ذكره يجري تحرير حجه بدل الضايعة واقتضا تحريره للاجراء حسب ما ذكر

(\* نمرة الوقائع 762)

طبعت بمطبعة بولاق يوم الاحد 24 جمادي الأولى سنة 1295هـ الموافق 26 مايه الأفرنجي سنة 1878م الموافق 19 بشنس قبطي سنة 1594

ص3/ عمود 2

نص اعلان وارد من محافظة مصر بتاريخ 17 جا سنة 95

قد عرض على للديوان من شخص يسمى المغربي بان والده محمد المغربي توفى عنه وعن اخيه وعن محمد زوجته فطومة وانه مخلف عنه منزل كائن بدرب اليازدى المعروف بدرب البرابرة بخط السبتية ببولاق وأما أخوه وزوجته والده المذكورين حرروا حجة ايلوله بما خصهم من محكمة مصر وحجرة المنزل الأصلية محررة من محكمة الأسكندرية وضايعه ويلتمس تحرير حجه ايلوله بما يخصه وبالتحري عن ذلك بمخابرة محافظة الاسكندرية وبيت مال مصر وديوان الاوقاف والمحكمة وردت الأفادات التي من ضمنهم توري محكمة مصر بانه جرى التحقيق اللازم بمعرفة الشيخ محمد عبد الخالق نايب محكمة بولاق والشيخ محمد الزرقاني كاتب المحكمة المذكورة والمذكورين أوردوا بانه تحقق لديهم جريان الحصة التي قدرها عشرة قراريط ونصف قيراط على الشيوع وفي كامل المكان المعبر عنه بالبيت الكائن ببولاق بكفر اليازدي في ملك على المغربي آل ذلك إليه بالأرث من قبل والده المرحوم الحاج على المغربي المتوفى قبل تاريخه وعن زوجته وولديه محمد المغربي وعلى المغربي وكان من المخلف عنه كامل المكان المذكور وانه تحرر للحورمة فطومة الزوجة محمد الأبن المذكورين حجه ايلوله بما يخصهما لباقي وما أوضحوه ولوجه ما أفيد أخيرا من محافظة اسكندرية رقيم 22 را سنة 95 نمرة 34 بما عطيت به الأفادة من محكمة الاسكندرية بانه صار الكشف من السجلات ولم يوجد فاشير يدل على انتقال البيت المذكور لاحد وما تقدمت به الضمانة بامضا واختام كل من على المغربي المذكور والضامن اليه على مصطفى الكبير بخط الجلادين ببولاق بان حصة العشرة قراريط و نصف قيراط فى كامل المنزل البادي ذكره هي ملك على المغربي آلت اليه بالأرث من قبل والده لباقي ما توضح عليه بالضمانة وتصدق من أحمد خضر المعصراني بان على مصطفى الكبير الضامن المذكور معتمد ومقتدر وكفوا لهذه الضمانة وان الضمانة في ذلك عليه ضمان حضور وغروم كما وتصدق أيضا من الحاج محمود حسن شيخ طايفة المعصرانية بان أحمد خضر المصدر هو كفوء للتصديق وان الضمانة عليه ثم وناشر من الضبطية على نفس الضمانة بان ختم شيخ طايفه المعصرانية المبصوم بالضمانة المضاهي للوارد بسجل الضبطية من الاقتضاء النشر عن ذلك بالجرانيل وتحدد ميعاد واحد وثلاثون يوما وبتاريخه تحرر لمحكمه مصر وأرسل الضمانة مع كامل الأوقاف لكي بأنتهاء الميعاد المرقوم اذا كان لم يتضح حصول تداعي من أحد بشأن الحصة المذكورة فالمحكمة تجري تحرير حجة ايلوله إلى المذكور بدل الحجة الضايعة واقتضي تحريره ليتنبه بالنشر عن ما ذكر حسب ما توضح

ص3 / عمود 2\_3

نص اعلان وارد من محافظة مصر بتاريخ 18 جا سنة 95

قد عرض من مذكورين بأنهم ورثة المرحوم عبد اللطيف مصطفى الخيمي وانه مخالف عنه خمسة قراريط من حمام كائن بقنطرة سنقر وستة قراريط من الجدك الموضوع به وان الحجة الشاهدة بالتمليك ضايعة وبحصول التحري بمخابرة بيت مال مصر والمحكمة وديوان الأوقاف وردت الأفادات وأخيرا من محكمة مصر رقيم 11 الجاري نمرة 51 عرضحالات بأنه تأشير من مقيدين السجلات بما يفيد حصول الكشف والتسلسل وانه تعيين الشيخ على حسين النكلاوي أحد كتاب المحكمة وان ما اجراه أوضح عنه بمناظرة ما ذكر تبين ان مقيدين السجلات من تاريخ الحجة المقال بانها اضايعه للان فلا كان يتضح خروج شئ من حصة عائشة المعنية لها من الحمام والقشة والعده والشيخ على حسين النكلاوي أوضح بانه تحقق لديه جريان حصة خمسة قراريط شايعة فى كامل الحمام الكائن بخط قنطرة سنقر وستة قراريط شايعة في كامل القشة والعدة المعدة لصناعات الحمامات الموضوعة بالحمام المذكور في ملك المرحومة عائشة بنت المرحوم غنيم الطباخ الى حين وفاتها عن ولدها عبد اللطيف مصطفي الخيمي وان عبد اللطيف المذكور توفى وانحصر ميراثه في أولاده الخمسة وهم الاستى صالح عبد اللطيف والاستى على عبد الطيف والاستي مصطفى عبد اللطيف والاستي محمد عبد اللطيف والحومة عيوشة ووفات الاستي مصطفي عبد اللطيف عن والديه درويش ومحمد لباقي ما أوراه وتقدمت ضمانة بامضا وأختام كل من الورثة المذكورين والضامن اليهم المعلم محمد أبو أحمد الخبازيان الحصتين البادي الذكر عنهم هما ملك الورثة وانه لا مانع من التصريح باخراج حجة بدل الضايعة لباقي ما توضح عنه بالضمانة وتصدق من الحاج صالح سليم رئيس طائفة الخبازين بان المعلم محمد أبو أحمد الضامن المذكور رفانه معتمد ومقتدر وكفوا لهذه الضمانة وان ضمانه في ذلك عليه ضمان حضور وغروم لباقي ما اشتمل عليه ذاك الضمانة والاوراق المتعلقة بهذا الخصوص وحيث من الاقتضاء النشر عن ذلك بالجرانيل بميعاد واحد وثلاثون يوما من تاريخه كي بعدانتها الميعاد المرقوم اذا كان لم يظهر وجود معارض أو مثازع فى ذلك فالمحكمة تجري تحرير حجة بدل الضايعة كما بتاريخه تحرر للمحكمة عن ماذكر وأرسلت إليها الضمانة والأورارق وتنوه على انه بعد انتهاء الميعاد المرقوم تجري ما يقتضي نحو ما هو لازم واقتضى تحريره للنشر حسب ما توضح

(\* نمرة الوقائع 763)

طبعت بمطبعة بولاق يوم الاحد غرة جمادي الثانى سنة 1295هـ الموافق 2 يونيه الأفرنجي سنة 1878م الموافق 26 بشنس قبطي سنة 1594

ص4/ عمود 2

نص اعلان وارد من محافظة مصر بتاريخ غاية جماد أول سنة 95

قد عرض لهذا الظرف من ورثة المرحوم سليمان عبد الله الجزار بانه مخلف عنه منزل كائن لشارع الشيخ كنك بثمن الخليفة وحجته ضايعة ولو رود أفادة المحكمة بما تبين لدى الكشف من السجلات حصل التحري بمخابرة بيت مال مصر وديوان الاوقاف ووردت الافادات بما صار اجراه من التحريات والتحقيقات التي بالتحري عنها إلي المحكمة والايضاح عن مراجعة وتسلسل الكشف من السجلات من تاريخ الحجة المقال بانها ضايعة للآن مع اجرى ما تقتضيه الاصول الشرعية والتحديد والمقاس أخيرا وردت افادة المحكمة رقيم 26 جا سنة 95 نمرة 59 بانه تأشر من مقيدين السجلات وانه تعين الشيخ أحمد السيوفي أحد كتاب المحكمة وأن ما أجراه أوضح وحيث أن مقييجين السجلات أورد واباته لاحاجة للتسلسل اذان ذلك قيمة وقوع التأشيرات على السجلات ةان مقاس ذلك مقيد بالحجة الضايعة والشيخ أحمد السيوفي أوري بانه تحقق لديه ان المرحوم سليمان عبد الله توفا عن زوجنه الحرمة أم السعد بنت المرحوم حسن صالح وأولاده الخمسة هم أبوطالب وعبد الله والحرمة حسنه وبيومى والحرمة نفيسة وانه كان يمتلك مكان معروف بالقبلي مقروز بالقسمة قبل تاريخه لباقي ما أوضحه وتقدمه ضمانة بامضا وأختام كل من الورثة المذكور هو مالك الورث آل إليهم بالارث من قبل ورثهم لباقي ما توضح عنه بالضمانة وتصدق من رئيس طايفة الجزارين بان المعلم حمودة الضامن معتمد ومقتدر وكفوا لهذه الضمانة وان ضمانة في ذلك عليه ضمان حضور وغروم وتأشير من الضبطية على نفس الضمانة بان ختم رئيس طايفة الجزارين المبصوم بها مضاهي للمبصوم سجلات الضبطية فلهذا وكون من الاقتضى حصول النشر على ذلك بالجرانيل متحدد ميعاد واحد وثلاثون يوما كي انه بعد مضى الميعاد المرقوم اذا كان لا يتضح وجود معارض ولا منازع فالمحكمة تجري تحرير حجة بدل الضايعة وكتب بهذا فى تاريخه الى المحكمة وأر.لة إليها الضمانة وباقي الأوراق ولزم تحرير للنشر حسب ماذكر.

(\* نمرة الوقائع 765)

طبعت بمطبعة بولاق يوم الأحد 15 جمادي الثاني سنة 1295ه الموافق 16 يونيه الأفرنجي سنة 1878م الموافق 10 بؤنة قبطي 1594

ص3/ عمود 3+ ص4 عمود1

اعلانات

نص أعلان وارد من محافظة مصر بتاريخ 7 جمادي الثاني سنة 95

قد عرض من كل من الحرمة زهرة بنت ابراهيم ووالدتها الحرمة عيوشة بنت محمد وأخيها محمود بدران بشأن عقار يوروا بانهم يمتلكونه وحجته ضايعة ولما ان وردت افادة المحكمة بما تبين لدى الكشف من السجلات قد حصل مخابرة بيت مال مصر وديوان الأوقاف ووردت الافادات بوضاحة ما صار اجراء من التحريات والتحقيقات التي بالتحري عنها إلى المحكمة والايضاح عن اجراء ما تقتضيه الاصول الشرعية والتحديد والمقاس مع مراجعة وتسلسل الكشف من الكشف من تواريخ الحجج الضايعة للأن وايضاح ما يظهر فيما ورد من المحكمة رقيم 14 جا سنة 95 نمرة 53 عرضيحيلات توضح بأنه تأشر من المقيدين السيجلات وانه تعين الشيخ حسين صابر أحد الكتاب المحكمة وبما أجراه أوضح عنه وحيث أنه تأشر من مقيدين السجيلات بأنه لا حاجة للمراجعة والتسلسل وان الحجج الضايعة هي في مدة اجراء التأشيرات على السجيلات والشيخ حسين صابر أوري بأنه يحقق لديه ملكية الحرمة زهرة بنت المرحوم ابراهيم والحرمة عائشة بنت محمد أغا ومحمود بدران ابن المرحوم حسن لكامل المكان والحانوتين بواجهته المخرجين من منافعه الكائنة بخط الازبكية بالشارع قريبا من سيدي محمد البيدق وكامل المكان والحانوتين سفله الكائن بشارع كلوب بك وكامل المكان وبيت القهوه بواجهته الكائن خارج باب زويلة والخرق بالطريق الموصل إلي الخليج الحاكمي وإلى حارة المرحوم عبدين بك بخط حمام الزمرد والحصة التي قدرها واحد وعشرين قيراط في كامل المكان الكائن بخط الازبكية بدرب الخواجة قريبا من مقام سيدي محمد البيدق لباقي ما أوضحه وتقدمه ضمانة بامضا وأختام كل من العرمة زهرة والحرمة عيوشة ومحمود بدران المذكورين والضامن أليهم الحاج شافعي شعراوي الفراش بباب الشعرية بشأن العقار المحكى عنه وانه ملك المذكورين ولا مانع من التصريح باخراج حجج بدل الضايعين لباقي ما ننوه عنه بالضمانة وتصدق من شيخ طايفة الفراشين بان الحاج شافعي الشعراوي الضامن معتمد ومقتدر وكفوا لهذه الضمانة وان ضمانه في ذلك عليه ضمان حضور وغروم وتأشير من الضبطية على نفس الضمانة بان ختم شيخ طايفة الفراشين المبصوم بها مضاهي للمبصوم بالضبطية في تاريخه تحرر للمحكمة عن ذلك وأرسلت الضمانة وباقي الأوراق واقتضي تحريره ليتنبه بالنشر عن ذلك بالجرانيل وتحدد ميعاد واحد وثلاثون يوما وتوضح بما تحرر للمحكمة على انه بانتهاء الميعاد اذا كان لم يظهر وجود منازع أو معارض في المحكمة تجري تحرير حجج بدل الضايعة حسب ما هو لازم.

(\* نمرة الوقائع 766)

طبعت بمطبعة بولاق يوم الأحد 22 جمادي الثاني سنة 1295ه الموافق 23 يونيه الأفرنجي سنة 1878م الموافق 17 بؤنة قبطي 1594

ص4/ عمود 2

اعلانات

نص اعلان وارد من المحافظة المصرية

حيث جاري اشهار مزاد استئجار محل القهوه العربي الكائن بجنينة الأزبكية فتحدد ميعاد لحضور الراغبين خمسة عشر يومًا ابتداها يوم 11 جماد آخر سنة 95 الموافق 12 يونيه سنة78 وغايتها 26 جمادي آخر سنه 95 الموافق 27 يونيه 78 فكل من له رغبة يتوجه بجنبنة الازبكية وبعد معاينة المحل وشروط التأجير ويعطي العطا اللازم بما يرغب ومن يتأخر عن الحضور بالميعاد فلا يقبل مزاده.

(\* نمرة الوقائع 767)

طبعت بمطبعة بولاق يوم الأحد 29 جمادي الثاني سنة 1295ه الموافق 30 يونيه الأفرنجي سنة 1878م الموافق 24 بؤنة قبطي 1594

ص4/ عمود 2

اعلانات

صورة أمر من ديوان الداخلية بتاريخ 28 جمادي الثانية سنة1295

بناء على ما ورد للداخلية من ديوان الاشغال العمومية نمرة 97 من انه لمناسبة كون مصلحة القناطر الخيرية باشرت اجراء العملية المطلوب اجرائها بها ويس نمرة 1 من بحر الغرب الذي ببر الجزيرة وسيجرى تركيب تياردو على حوض هاويس بحر الغرب ويلزم منع مرور المراكب مدة خمسة عشر يوما لحين نهو العملية من ابتداء 7 يوليو القابل قد تحرر للجهات بما لزم واقتضى تحرير هذا ليتنبه بدرج ذلك بالوقايع لاعلائه للخاص والعام.

ص4/ عمود 2

نص اعلان

ان لاجراء ما حكم به المجلس ابتداي مصر في شأن المبلغ المطلوب لمطبعة بولاق طرف الشيخ حسن العدوي من تنفيذ حكم الشروط المأخوذة على المذكور التي مضمونها بيع العقارات المرهونة بطرف المطبعة عند التأخير عن السداد في المواعيد المحددة وهي العقارات الموضحة أدناه فقد جعل بالضبطية قوايم بختم المذكور لاشهار العقارات المذكورة بالمزاد طرف ريس الدلالين لاجل الحصول على مبيع العقارات المذكورة واستيفاء الثمن في مقابلة المطلوب للمطبعة فكل من كان له رغبة في شئ من العقارات المذكورة فليعط المزاد اللازم من بعد المعاينة بطرف الريس المذكور اذا رسا عليه المزاد فليذهب إلى ضبطية لانهاء ما هو لازم والعقارات المذكورة بخط الشنواتي بثمن الجمالية .

|  |  |
| --- | --- |
| عدد |  |
| 1 | حمام |
| 1 | ربع مشتمل مسكنين |
| 2 | دكانين |
| 1 | قهوة |
| 5 |  |

ص4/ عمود 3

نص اعلان وارد من محافظة مصر بتاريخ 22 جمادي آخر سنة 95

قد عرض لهذا الطرف من الحرمة ستسيته بأن زوجها المرحوم عبد الغفور أفندي المهندس يمتلك منزل كائن بدرب العسالة ببولاق وانه موجود حجة تشهد اليه بتمليكه اثنين وعشرين قيراط وان القيراطين حجتهم ليست موجودة وبالتحري بالمخابرة بيت مال مصر وديوان الاوقاف والمحكمة وردت الافادات بوضاحة ما صار اجراء من التحريات والتحقيقات الذي بالتحري عنها الى المحكمة والايضاح عن اجراء ما تقتضيه الأصول الشرعية والتحديد والمقاس فيما وردت به افادة المحكمة رقيم 4 الجاري نمرة 64 عرضحالات توضح بانه جرى التحقيق اللازم عن ذلك بمعرفة نائب محكمة بولاق والشيخ محمد الزرقاني كاتب المحكمة تحقق جريان الحصة التي قدرها قيراطين شايعة في كامل بناء لمكان الكائن بدرب العسالة في تلك الحرمة ستيتة بنت المرحوم أحمد محمد الحريري وولدها محمد المراهني ابن المرحوم عبد الغفور أفندي المهندس آيل ذلك إليهما بالأرث الشرعي من قبل مورثهم عبد الغفور أفندي المذكور لباقي ما ننوه وتقدم ضمانة بامضاء وأختام كل من الحرمة ستيتة المذكورة عن نفسها وعن ولدها محمد القاصر والضامن اليهم عيد العطار بربع الجوابر بشأن الحصة المرقومة وانها ملك المذكورين لباقي ما توضح بالضمانة وتصدق من حضرة السيد سليم البراد رئيس الخشابة وما معها بان الضامن المذكور معتمد ومقتدر وكفوا لهذه الضمانة وان ضمانه في ذلك عليه ضمان حضور وغروم وتأشير من الضبطية على نفس الضمانة بأن ختم السيد سليم البراد المبصوم بها مضاهي للوارد سجل الضبطية في تاريخه تحرر لمحكمة مصر بما لزم عن ذلك واقتضي تحريره ليتنبه بالنشر عن ما ذكر بالجرانيل وتحدد معاد واحد وثلاثون يوما وتنوه بما تحرره للمحكمة على انه بانتهاء الميعاد المحدد اذا كان لا يتضح وجود معارض أو منازع في ذلك فيجري ما تقتضي في تحرير حجه بدل الغير موجود حسب الجاري.